

**القرار الوزاري رقم (54) لسنة 2023**  
**بتعديل بعض أحكام القرار رقم (2) لسنة 2022**  
**بشأن اللائحة المنظمة للإجازات الخاصة**  
**والتفوغ الرياضي**

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.  
وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشئون الشباب .  
بعد الاطلاع على :  
- القانون رقم ( 97 ) لسنة 2015 بإنشاء الهيئة العامة للرياضة ،  
- القانون رقم ( 87 ) لسنة 2017 في شأن الرياضة المعدل بالقانون رقم (107) لسنة 2018 ،  
- المرسوم رقم (116) لسنة 2023 الصادر بتشكيل الوزارة وتعديلاته،  
- قرار مجلس الوزراء رقم (1525) لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة ،  
- القرار رقم ( 2 ) لسنة 2022 بشأن اللائحة المنظمة للإجازات الخاصة والتفوغ الرياضي ،  
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة بجتمعيه رقم (20) المنعقد بتاريخ 2023/11/26 على اللائحة المشار إليها ،  
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

**مادة أولى**

يستبدل بنص المادتين رقمي (2) ، (9) من القرار رقم (2) لسنة 2022 المشار إليه النص التالي :

**المادة (2)**

تسري أحكام هذه اللائحة على الرياضيين والإداريين والسكرتير العام والمدير المالي في الهيئات الرياضية من:  
1-العاملون بالجهات الحكومية والجهات الخاصة .  
2-العاملون بالجهات العسكرية سواء كانت ( وزارة الدفاع أو وزارة الداخلية أو الحرس الوطني والإدارة العامة للإطفاء ) .  
3-المكلفوون بالخدمة الإلزامية أو خدمة الاحتياط .  
4-العاملون في الشركات أو المؤسسات والهيئات المملوكة للدولة أو التي تشارك فيها بأكثر من نصف رأسها .  
5-طلاب الجامعات والكليات والمعاهد والمدارس المختلفة بالتنسيق مع وزارات ( التعليم العالي - وزارة التربية - وزارة الدفاع - وزارة

## قرار وزاري رقم (55) لسنة 2023

بشأن إلغاء قرار إشهار نادي (انسابير الكويتي للسيارات والدراجات الآلية)

المشهر بالقرار رقم (76) لسنة (2019)

-رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشئون الشباب.

-بعد الاطلاع على:

-القانون رقم (97) لسنة (2015) في شأن إنشاء الهيئة العامة للرياضة.

-القانون رقم (87) لسنة (2017) في شأن الرياضة المعدل بالقانون رقم (107) لسنة (2018).

-المرسوم رقم (116) لسنة (2023) بشأن إعادة تشكيل الحكومة.

-قرار مجلس الوزراء رقم (1525) لسنة (2018) بشأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.

-القرار رقم (76) لسنة (2019) بشأن إشهار نادي (انسابير الكويتي للسيارات والدراجات الآلية) الصادر بتاريخ (8/12/2019).

-التقرير المعتمد بمعرفة إدارة المتابعة والتفتيش على الهيئات الرياضية بالهيئة العامة للرياضة.

-التقرير المالي للنادي المعتمد من مكتب التدقيق المحاسبي للستين المالية (2022/2023).

-المراسلات المتبادلة بين الهيئة العامة للرياضة والنادي.

-قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة في الاجتماع رقم (19) بتاريخ (26/7/2023) الفقرة الثانية من البند رقم (10)"بالموافقة على قيام

الجهاز التنفيذي بالخاذ الإجراءات الازمة للوقوف على مدى فقدان هذه الأندية للشروط المطلوبة والمنصوص عليها بالمادة رقم (3) من

قانون الرياضة"

-مذكرة لجنة التحقيق في الشكاوى والمخالفات المشكلة بالقرار رقم (26) لسنة (2023) ما انتهت إليه من أن النادي قد فقد بعض

شروط التسجيل والإشهار الواردة بالمادتين رقمي (3) و(11) من قانون الرياضة رقم (87) لسنة 2017.

الداخلية ) حسب الأحوال.

## مادة (9)

يكون منح أعضاء اللجان التنظيمية العاملة للإعداد وتجهيز الاستضافات للإجازة أو التفرغ الرياضي وفقاً للضوابط التالية : -عشرة أيام قبل الاستضافة ويومين بعدها.

ب-ألا يتجاوز عدد أعضاء اللجان في البطولات الموضحة بالجدول التالي العدد الموضح قرین كل منها:

العدد	البطولة
25 عضواً	خليجية واقليمية
30 عضواً	عربية ودولية
40 عضواً	قارية
50 عضواً	عالمية
يتم التسقیف بـشأن عدد الفراغات الازمة مع اللجنة الأولمبية او الدورات الجماعية	البرلمانية الكويتية

ولا يجوز تجاوز الأعداد الواردة في الجدول السابق إلا بناء على كتاب من الهيئة الرياضية موضحاً به الأسباب و المبررات و العدد المطلوب وموافقة الهيئة.

ج - مرة واحدة في الموسم الرياضي ويستثنى من ذلك ذوي الخبرة بالأمور التنظيمية بعد موافقة الهيئة.

د - يشترط في عضو اللجنة أي من الشروط التالية:

▪ مؤهل دراسي أو دورة تناسب مع طبيعة عمل اللجنة.

▪ خبره سابقة لا تقل عن ثلاث سنوات في نوعية عمل اللجنة.

▪ المشاركة في لجان الاعداد وتجهيز الاستضافات مرة واحدة على الأقل.

وعلى الهيئة الرياضية تزويد الهيئة خلال عشرة أيام بمحضر أقصى من انتهاء الاستضافة مؤيداً بالمستندات، مدى التزام أعضاء اللجان التنظيمية بالدوام الرسمي للاستضافة، مع تحملها مسؤولية صحة المستندات. وتحدد الهيئة طريقة إثبات حضور أعضاء اللجان التنظيمية العامة للإعداد وتجهيز الاستضافة.

## مادة ثانية

على الجهات المختصة تفید هذا القرار كلاماً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ونشر بالجريدة الرسمية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشئون الشباب

محمد عثمان العبيان

صدر في : 1 جمادى الآخرة 1445 هـ

الموافق 14 ديسمبر 2023 م